

## «قطر للمال» تعلن سياسة العقوبات

الدوحة - الوطن الاقتصادي

قطر ومقره الدوحة. تم إنشاء المركز بهدف اجتذاب مؤسسات الخدمات المالية العالمية وأهم الشركات المتعددة الجنسيات ويهدف تشجيع المشاركة في سوق الخدمات المالية المتنامية في قطر وفي أجزاء أخرى من المنطقة. يعمل مركز قطر للمال وفقاً لمعايير عالمية ويوفر بنية قانونية وبنية أعمال من الدرجة الأولى لكافة الشركات العاملة فيه. تم إنشاء مركز قطر للمال بموجب قانون مركز قطر للمال رقم (٧) لدولة قطر وقد بدأ أعماله في ١ مايو ٢٠٠٥. كما أن هيئة تنظيم مركز قطر للمال كيان تنظيمي مستقل تم تأسيسه بموجب المادة رقم (٨) لقانون مركز قطر للمال. تقوم الهيئة بتنظيم الشركات التي تقدم الخدمات المالية في مركز قطر للمال أو انطلاقاً منه. وتملك الهيئة سلسلة كبيرة من السلطات التنظيمية بتحويل الشركات والأفراد والإشراف عليها وتأديبها عند الضرورة. وتقوم هيئة تنظيم مركز قطر للمال بالتنظيم وفقاً لمعايير قانونية عالمية، تمت صياغتها عن قرب وفقاً لنماذج القوانين المعتمدة في مراكز مالية بارزة أخرى.

نشرت هيئة تنظيم مركز قطر للمال سياستها حول فرض عقوبات مالية و تأنيبات علنية، تبعاً للاستشارات العامة التي أجرتها خلال شهري يونيو ويوليو ٢٠٠٩. وتتضمن هذه السياسة سياسة العقوبات المالية على التقارير المتأخرة الصادرة في ٦ مارس ٢٠٠٩.

تطبق هذه السياسة على الشركات المخولة وشخصيات أخرى من بينها الأفراد المعتمدون الخاضعون لاختصاص هيئة التنظيم.

أصبحت السياسة المعروفة باسم سياسة الخدمات المالية (الخدمات المالية والتأنيب العلني) لعام ٢٠٠٩ حيز التنفيذ ابتداءً من ٢٧ سبتمبر ٢٠٠٩ وهي متوافرة على الموقع الإلكتروني لهيئة تنظيم مركز قطر للمال: ومركز قطر للمال هو مركز مالي ومركز أعمال قامت بتأسيسه حكومة